

عبدالله بن سبا

[226] كتابه أن يقدموا عليه جميعا ، فتجهز المغيرة وبعث إلى أبي موسى بعقيلة جارية عربية مربية من سبي اليمامة من بني حنيفة مولدة الطائف ومعها خادم وسار المغيرة ، حتى قدم على عمر ، فجلس له عمر ودعا به وبالشهود فتقدم أبو بكر ، فقال: رأيته بين فخذيهما ؟ قال: نعم والله لكأنني أنظر إلى تشريم جدري بفخذيهما قال المغيرة: لقد الطفت النظر ، قال أبو بكر: لم آل أن أثبت ما يخزيك الله به ، فقال عمر: لا والله حتى تشهد لقد رأيته يلج فيها كما يلج المرود في المكحلة ، قال: أشهد نعم ذلك ، فقال عمر: إذهب مغيرة ذهب ربعك " . قال أبو الفرج ويقال: إن عليا هو قائل هذا القول ، ثم دعا نافعا ، فقال: علام تشهد ؟ قال: على مثل شهادة أبي بكر ، فقال عمر: لا ، حتى تشهد أنك رأيته يلج فيها ولوج المرود في المكحلة . قال: نعم حتى بلغ قذذه ، فقال: إذهب مغيرة ذهب نصفك ثم دعا الثالث وهو شبل بن معبد ، فقال: على مثل شهادة صاحبي فقال: إذهب مغيرة ذهب ثلاثة أرباعك . قال: فجعل المغيرة يبكي إلى المهاجرين فبكوا معه وبكى إلى أمهات المؤمنين حتى بكين معه قال: ولم يكن زياد حضر ذلك المجلس ، فأمر عمر أن ينحى الشهود الثلاثة وأن لا يجالسهم من أهل المدينة أحد وانتظر قدوم زياد فلما قدم وجلس في المسجد واجتمع رؤوس المهاجرين والانصار قال المغيرة: وكنت قد أعددت كلمة أقولها ، فلما رأى عمر زيادا مقبلا قال: إني لارى رجلا لن يخزي الله على لسانه رجلا من المهاجرين (1) وقد روى قول عمر هذا لزياد كل من اليعقوبي في تاريخه 2 (1) وقد أورده ابن خلكان في 5 / 406 من وفيات الاعيان بترجمة يزيد بن مفرغ .